

الضوء اللامع لأهل القرن التاسع

@ 305 @ منهما أبا وزير ، وساح في البراري والقفار نحواً من عشرين سنة واجتمع بحرض بالشريف الميديمي وباللحية بأبي بكر بن موسى الزيلعي وبزبيد بصديق بن إسماعيل الجبرتي ، وحج في سنة إحدى وعشرين ولقي عمر العرابي وأجد وزار النبي صلى الله عليه وسلم في سنة سبع وعشرين وعاد لبلده على طريق بجيلة واجتمع في الخلف والخليف بموسى بن عيسى ، وقدم مكة في أثناء سنة تسع وأربعين فحج ورجع إلى بلاده في التي تليها ثم في سنة اثنتين وخمسين وانقطع بها حتى مات . قاله ابن فهد ، وصدر ترجمته بالشيخ الصالح العابد المسلك العارف بالله صاحب الأحوال والكرامات والمشاهدات ، ورأيت بخطي أنه صحب جماعة من شيوخ بلده فكان انتفاعه كما ذكر بثلاثة منهم هم موسى صاحب الخلف والخليف والشريق أحمد المساوي وأبو بكر بن محمد الزيلعي صاحب الخال بالمعجمة ، وقدم زبيد غير مرة وأقبل عليه الناس ثم استوطن مكة وابتنى بها زاوية وصارت له وجهة عند صاحبها وقاضيا فمنا دونهما واشتهر أمره وانتشر ذكره وعظم جاهه ولم يكن الناس فيه سواء وبلغني عنه أنه قال طالعت الفصوص من أول إلى آخره فما أعجبنى وما أترك ذكر هذا للناس إلا مخافة أن يقبحوه أي يشتموه . مات وقد زاد على السبعين بمكة في ضحى يوم الخميس ثامن عشرين شعبان سنة تسع وستين ودفن بباب الشبيكة في المكان المعروف به وشيعه خلق ولم يلحق نعشه إلا بمشقة وكان يوماً مشهوداً . وممن كان زائداً الاعتقاد فيه عبد الأول المرشدي وعمر الشيبني والشيخ أبو سعد الهاشمي بحيث أسند وصيته إليه وأنه يأخذ من كتبه ما أحب فاختر أشياء منها بل أقر أبو سعد بديون له تكون مستغرقة للزائد على إرث أخته فرد الشيخ ذلك عليها ولم يكن الشيخ يجلب أحداً كجلاله له حتى أنه قرأ عليه في التنبيه رحمهما الله وإيانا . ويحكى أن أبا الخير بن عبد القوي قال له حين قدومه من سفره لبلده يا عبد الكبير ما الذي جئتني به من بلدك هدية فقال نصف اسمها فلم يلبث أن مات . .

822 عبد الكبير بن محمد بن أحمد العلاء أبو القسم بن الجمال الحرازي المكي الحنفي / أخو أحمد وعبد الله وهو الأصغر . نشأ فحفظ القرآن والكنز وعرضه علي بمكة . .

823 عبد الكريم بن إبراهيم بن أحمد كريم الدين المصري الحنبلي الكتبي والد علي / الآتي

قال شيخنا في أنبائه كان من خيار الناس في فنه للطلبة به نفع فإنه كان يشتري الكتب الكثيرة وخصوصاً العتيقة ويبيع لمن رام منه الشراء من الطلبة برأس ماله مع فائدة يعينها ويشترط له (.

أنه متى رام بيع ذلك الكتاب يدفع